ارض الجنة فارض الدنيا اولى وذكر الشيخ تاج الدين بن
عطاء الله في التنوير ان الانبياء لا يجب عليهم الزكوة
لانهم لا ملك لهم مع الله انما كانوا يشهدون ما في
ايديهم من ودائع الله لهم يبذلونه في اوان بذله
ويمنعونه في غير محله ولان الزكوة انما هي طهرة لما فيها
ان يكون ممن اوجبت عليه والانبياء منزهون عن الدنس
لعصمتهم وعقد المساقات مع اهل خيبر الى مدة مبهمة
لقوله اقركم ما اقركم الله لانه كان يجوز مجي الوحي بالنسخ
ولا يكون ذلك بعده وحلف لا يحمل الاشعريين ثم حملهم
وقال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم ولم يترتب عليه
حنث ولا كفارة وعانق جعفر عند قدومه من السفر فقال
ما لك هو خاص به كرهها الغير

الفصل الرابع فيما
اختص به من الكرامات والفضائل اختص صلى الله عليه وسلم

وقال العطائي زعم بعضهم ان المن على الاسرى الوارد في قوله تعالى فاما منا بعد واما فداء كان خاصا للنبي صلى الله عليه وسلم دون غيره صح

بنصيب

بنصيب الصلوة وبانه لا يورث وكذلك الانبياء عليهم السلام
فلهم ان يوصوا بكل مالهم صدقة وبان ماله باق
بعد موته على ملكه ينفق منه على اهله في احد الوجهين
وصححه امام الحرمين رحمه الله وانه لو قصده ظالم وجب
على من حضر ان يبذل نفسه دونه حكاه في زوائد
الروضة عن جماعة من الاصحاب قال قتادة وكان من
خصائصه انه اذا غزا بنفسه يجب على كل احد الخروج
معه لقوله تعالى ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب
ان يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بانفسهم عن نفسه
ولم يبق هذا الحكم مع غيره من الخلفاء انتهى وكان اذا
حضر الصف حرم على من معه ان يولي [illegible]
ويتركه قاله قتادة والحسن وذهب الى ان الفرار من الزحف
بعده ليس من الكبائر وكان الجهاد في عهده فرض عين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)